

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

في حقه صلى الله عليه وسلم ثبت في حق غيره ما لم يقم دليل على اختصاصه كيف وقد عقل المعنى وهو التفاؤل بقلب ما بهم من الجذب إلى الخصب بل روي عن جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم حول رداءه ليتحول القحط رواه الدارقطني ويتركونه أي الرداء محولا حتى ينزعه مع ثيابهم لعدم نقل إعادته وظاهر ما سبق لا تحويل في كسوف ولا حالة الإمطار والزلزلة وإذا فرغ من الدعاء استقبلهم ثم حثهم على الصدقة والخير ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويدعو للمؤمنين والمؤمنات ويقرأ ما تيسر من القرآن ثم يقول أستغفر الله لي ولكم ولجميع المسلمين وقد تمت الخطبة ذكره السامري فإن سقوا فذلك من فضل الله ونعمته وإلا عادوا ثانيا وثالثا وألحوا في الدعاء لأنه أبلغ في التضرع وقد روي أن يحب الملحني في الدعاء ولأن الحاجة داعية إلى ذلك فاستحب كالأول قال أصبغ استسقي للنيل بمصر خمسة وعشرين مرة متوالية وحضره ابن قاسم وابن وهب وجمع وإن سقوا قبل خروجهم فإن كانوا تاهبوا للخروج خرجوا وصلوها شكرا لله تعالى وإلا يكونوا تاهبوا للخروج لم يخرجوا لحصول المقصود وشكروا الله تعالى وسألوه المزيد من فضله لأن الصلاة شرعت لأجل العارض من الجذب وذلك لا يحصل بمجرد النزول وإن سقوا بعد خروجهم صلوا وجهها واحدا قاله في المبدع وإن استسقوا عقب صلواتهم أو في خطبة الجمعة أصابوا السنة